الثلاثاء 3 شسوال عام 1390 هـ الموافق 1 ديسمبر سنة 1970 م



# الجمهورية الجسرائرية الديمقراطية الشغبتية

# الله الله

إتفاقات دولية ، قوانين ، أوامسرومراسيم ف رارات ، مقررات ، مناشیر ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحسرير	جــــزائر	خارج ال	ـــزائر	داخسل الج	
الكتسابة المسامة للعكسومة	سنة	6 أشهر	سنة	6 أشهر	
العابسع والاشتراكسات	35 دج	20 دج	24 دج	14 دج	النسطة الأصلية
ادارة المطبعسة السرسميسسة 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك ــ الجزائر	50 دج	30 دج	40 دج	24 دج	النسخة الأصلية وترجمتهــا
الهاتف: 15 - 18 - 66 الى 17 حجب 50 ـ 3200	ت الارسال	با فيها نفقا			

غمين النسخية الأصليية : 0,25 دج وغمين النسخة الأصليية وترجبتها : 0,50 دج ـ غمين السيد للسنين السيابقة ( 1962 ـ 1969 ) : 0,35 دج وتسلم الفهارس مجيانيا للمشتركين • المطلوب منهم ارسال لفيائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام عطالبهم • يؤدى عن تغيير العنوان 0,30 دج ـ غمين النشر على أساس 3 دج للسطر •

#### اتفساقات دوليسة

 $_{-}$  أمر رقم 70  $_{-}$  70 مؤرخ في  $_{3}$  رمضان عام 1390 المـوافق  $_{-}$ نوفمبر سنة 1970 يتضمن المسادقة على اتفاق التعاون الاقتصادي والمالي الموقع بالجزائر في 21 يوليو سنة 1970 بين الجمهورية الجـــزائرية الديمقراطيــة الشعبية والجمهورية الشعسة البلغارية •

- مرسوم رقم 70 - 161 مؤرخ في 3 رمضان عام 1390 الموافق 2 نوفمبن سنة 1970 يتضمن نشر الاتفاق التجـــاري العاويل الأجل الموقع عليه بمارينة الجزائر في 18 جمادي الأولى عام 1390 الموافق <u>21 يو</u>ليو سنة 1970 بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الشعبية البلغارية • 1484

### مراسيم ، قرارات ، مقررات

## رئاسة مجلس الوزراء

ـ مرسوم رقم 70 ـ 185 مؤرخ في 25 رمضان عام **1390** الموافق 24 نوفمير سنة 1970 يتضمن تحديد شروط توظيف المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة وأداء مرتباتهم • 1487

## وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

ـ مرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبور سنة 1970 يتضمن أنهاء مهمام المدير العام للمكتب الوطني 1488 لتسويق منتوجات الكروم والخمور •

#### وزارة العسسال

ـ مرسوم مؤرخ في 17 رمضان عام 1390 الموافق 16 نوفمبر 1488 منة 1970 يتضمن تعيين نائب مدير ٠

\_ مرسومان مؤرخان في 24 رمضـــان عام 1390 الموافق 23 الوفمبر سنة 1970 يتضمنان حركة في سلك القضاء · 1488

ـ مرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر 1489 سنة 1970 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية •

#### وزارة التحسارة

\_ قرارات مؤرخة في 8 رمضان عام 1390 الموافق 7 نوفمبر سنة 1970 تتضمن تحديد حصص بعض المنتجات عند 1491 الاستيراد •

#### وزارة المساليسة

 مرسوم رقم 70 \_ 181 مــؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي •

#### وزارة قدماء المجاهدين

ـ مرسوم مؤرخ في 17 رمضان عام 1390 الموافق 16 نوفمبر سنة 1970 يتضمن انهاء مهام نائب مدير • 1494

\_ مرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 يتضمن تعيين نائب مدير •

#### كتابة الدولة للميساه

- مرسوم رقم 70 - 184 مؤرخ في 25 رمضــان عام 1390 -الموافق 24 نوفمبر سنة 1970 يتضمن اختصاصات كتابة الدولة للمياه 1495

#### قسرارات الولاة

- قرار مؤرخ في 27 جمادي الثـــانية عام 1390 الموافق 29 القشت سنة 1970 صادر عن والى الواحات يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 6 محرم عام 1390 المسبوافق 13 مارس سنة 1970 والمتضمن تخصيص عقار من أملاك الدولة ، كـائن بالأغواط لصالح وزارة التعليم الابتدائي والثانوي ٠ 1495

- قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1390 الموافق 2 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى الواحات يتضمن التنازل مجاناً لبلدية رباح دائرة الوادى ، عن محل قصد استعماله كمستودع لسيارات البلدية ٠ 1495

- قرار مؤرخ في 14 رجب عام 1390 الموافق 14 سبتمبر سنة

قسنطينة عن عقار كــائن بقسنطينة نهج بلانشي رقم 12 ، بقسنطينة • 1496

ـ قرار مؤرخ في 18 رجب عام 1390 الموافق 18 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والي المدية يتضـــمن تخصيص قطعـــة أرض ومستودع مبنى عليها كائنة بالمدية على الطريق الوطني المؤدى الى الجزائر العاصمة لصالح وزارة الأشغال العمومية والبناء لاستعماله مستودعاً للعتاد •

- قرار مؤرخ في 24 رجب عام 1390 الموافق 24 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى الواحات يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة مساحتها 1415 مترأ مربعك لصالح وزارة البريد والمواصلات قصد بناء مكتب للبريد بتوقرت ٠

- قرار مؤرخ في 24 رجب عام 1390 الموافق 24 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى تيزى وزو ، يتضمن التنازل مجاناً لبلدية ذراع بن خدة عن قطعة أرض مساحتها 4 آرات و 10 سنتيارات مأخوذة من طريق السكة الحديدية « تيزي وزو \_ الثنية ».، بين النقطتين الكيلومتريتين 42 + 955 و 42 + 210 ، قصد بناء مجموعة مدرسية ، ومساكن للمعلمين ٠ 1496

- قرار مؤرخ في 28 رجب عام 1390 الموافق 28 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى قسنطينة يتضمن الغاء واستبدال القرار المؤرخ في 16 يونيو سنة 1969 والمتضمن تخصيص أرض « ملك للدولة ، ، مساحتها هكتاران و89 آرا ، تابعة للمجموعة رقم 14 الكائنة بعين مليلة ، لصالح وزارة الصحة العمومية ، من أجل بناء مستشىفى • 1496

- قرار مؤرخ في I شعبان عام 1390 الموافق I أكتوبر سنة 1970 صادر عن والى تيزى وزو ، يتضمن التنازل مجاناً لبلدية شعبة العامر ، دائرة برج منايل ، عن قطعة أرض مساحتها هكتاران و 68 آراً و 25 سنتياراً تابعة للقطاع المسير ذاتياً « الحق » قصد بناء ملعب رياضي • 1497

- قرار مؤرخ في 9 شعبان عام 1390 الموافق 9 أكتوبر سنة 1970 صادر عن والى قسنطينة يتضمن تخصيص أرض « ملك للدولة» مساحتها 6000 متر مربع كائنة بالقل ، لوزارة الداخلية ( مديرية الحماية الدنية والنجدة لولاية قسنطينة ) من أجـــل انشاء مركز للنجدة والحماية المدنية بالقل 1497

#### اعلانات وبسلاغات

- البنك المركزي الجزائري - جداول الحالة الشهرية 1970 صادر عن والى تسنطينة يتضمن التنسازل مجاناً لولاية | لشهور غشت وسبتمبر وأكتوبر سنة 1970 . 1497

# اتفاقات دُولية

امر رقم 70 ـ 70 مؤرخ في 3 رمضان عام 1390 الموافق 2 نوفمبر سنة 1970 يتضمن المسادقة على اتفاق التعاون الاقتصادي والمالي الموقع بالجزائر في 21 يوليو سنة 1970 بين الجمهورية الجسرزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الشعبية البلغارية

#### باسم الشعب

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية ،

- وبمقتضى الأمرين رقم 65 - 182 و 70 - 53 المؤرخين فى IR ربيع الأول عام 1385 الموافق 10 يوليو سسنة 1965 و 18 جمادى الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبعد الاطلاع على اتفاق التعاون الاقتصادى والمالى المرقع بالجزائر في 21 يوليو سنة 1970 بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الشعبية البلغارية •

يأمر بما يلي:

اللادة الأولى: يصادق على اتفاق التعاون الاقتصادى والمالى الموقع بالجزائر في 21 يوليو سنة 1970 بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الشعبية البلغارية وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

المادة 2: ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية السعبية •

وحرر بالجزائر في 3 رمضان عام 1390 الموافق 2 نوفمبر سنة 1970 •

هواری بومدین

#### اتفساق

التعاون الاقتصادى والمالى بين حكيومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الشعبية البلغارية

ان حكومة الجمهورية الجـــزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الشعبية البلغارية ،

استثناساً منهما الى العلاقات الودية الموجودة بين الشعبين الجزائرى والبلغارى ،

وشعوراً منهما بضرورة مواصلة وتمديد العلاقات الاقتصادية بين البلدين على أساس من المساواة وللصالح المسترك ،

اتفقتا على ما يلى:

#### المسادة الأولى

تضع حكومة الجمهورية الشعبية البلغارية تحت تصرف حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية قرضية قدره أربعون ( 40 ) مليون دولار أمريكي ( عملة حسابية )ينتج فائدة عادية بسيطة قدرها 5ر2 ٪ ( اثنان ونصف في المائة ) في السنة ويخصص للمساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

#### المادة 2

يستعمل هذا الاعتماد لتمويل المساهمة المقدمة من قبيل الهيئات الاقتصادية البلغارية لانجاز المساريع التى احتفظ بها الطرف الجزائرى •

#### المسادة 3

تشمل مساهمة الهيئات الاقتصادية المقبولة ما يلي :

- أ ) I \_ توريد المجموعات الصناعية وأموال التجهيز ،
- 2 \_ المساعدة التقنية المرتبطة بانجاز المشاريع ،
- 3 ـ انجاز مشاريع التنمية وفى ضمنها الدراسات التقنية
   والاقتصادية المتصلة بها ،
- 4 ـ نفقات نقل و تأمين المجموعات الصناعية والتجهيزات المسلمة في الحالة التي يقصوم فيها الطرف البلغاري بارسالها خارج اطار الاتفاق المتعلق بالنقل البحرى والمبرم بين الطرفين ،
- 5 ــ البراءات والاجـــازات التقنية المتعلقـــة بالمشاريع أو التوريدات المقدمة من جانب الطرف البلغارى ،
- 6 قطع الغيار المسلمة طيلة مدة عامين ابتداء من تاريخ الاستلام النهائي لأموال التجهيزات أو المنشآت •

#### المسادة 4

2 \_ وفيما يتعلق بالتجهيزات الصناعية الكاملة التي يتم تمويلها في اطار هذا الاتفاق يكون تاريخ استعمال القرض هو تاريخ أوراق الارسال لآخر حصة من التجهيزات الأساسية اللازمة للشروع في استغلال التجهيزات المذكورة •

3 \_ وفيما يتعلق بالخدمات المقدمة ، يكون تاريخ استعمال القرض هو تاريخ تحرير الفاتورات بعد انهاء هذه الخدمات ٠

#### المسادة 5

 تقوم حكومة الجمهـــورية الجـــزائرية الديمقراطية الشعبية بسداد الاستحقاقات من القرض التي تتضمن أصل الدين والفوائد وذلك بواسطة تحويل المبالغ المناسبة وتقديمها بالدولارات الامريكــــية (عملة حسابية) ، الى حساب خاص سيفتح في البنك المركزي الجزائري باسم البنك البلغاري للتجارة الخارجية

2 ــ ان المبالغ المحولة الى هذا الحساب تستعملها الجمهورية الشعبية البلغارية لشراء البضائع الجزائرية التي ستحسدد قائمتها وحصصها باتفاق بين الطرفين في طلب اللجنة المختلطة الجزائرية البلغارية •

3 ـ تكون البضائع موضوع عقــود تبرم بين الهيئــات المختصة التابعة للطرفين وتبين فيها الأسعار وكيفيات اتمام التوريدات • وتحرر العقود والفاتورات بالدولارات الامريكية ( عملة حسابية ) ٠

4 ــ وفي حالة ما اذا لم يتم سداد الأقســــاط السنوية المستحقة في الآجال المحددة عند تســــليم البضائع المنصوص عليها ، فتجتمع اللجنة المختلطة الجــزائرية البلغارية بقصد البحث عن أحسن حل يكون موافقاً لمصالح الطرفين •

#### المسادة 6

 I ـ يتم سداد الاعتماد الذي هو موضوع هذا الاتفاق في اثنى عشر ( 12 ) قسطاً سنوياً متساوياً •

2 ـ يحل أول استحقاق سنوى للسداد عاماً بعد 31 ديسمبر ألموالى لتـــــاريخ التوقيع عـــــلى محضر الاستلام النهائبي لأموال التجهيز والمنشآت والوحدات الصناعية الكاملة ويحل عــاماً بعد ar ديسمبر الموالى لتاريخ تحرير الفاتورات التعلقية بالخدمات المقدمة والتي تم انجازها ٠

3 - تسدد الأداءات المتعلقة بالعقود الموقعة في اطار هــــذا الاتفاق كما يلي:

أ) 10 ٪ ( عشرة في المائة ) من قيمة كل عقد فردى تؤدى في ظرف ثلاثين ( 30 ) يوماً ابتداء من يوم ابرام العقد ، على أن تقدم ضمانة مصرفية من قبل الطرف البلغارى ،

ب ) 90 ٪ ( تسعون في المائة ) من قيمة كل عقد فردى الرُّدي عند الانتهاء من تنفيذ العقد وفي اطار هذا الاتفاق •

 عنت كل من البنك المركزى الجزائرى والبنك البلغارى للتجارة الخارجية بعضهما لبعض بدون نفقات ولا عمولة ، في دفاترهما ، حسابات خاصة باستعمال القرض وبسداده ٠

2 \_ ان المبالغ المدرجة في الحساب الخاص المعد للسداد لا تنتج فوائد •

3 - يتم حساب الفوائد سنويا ابتداء من تاريخ استعمال [لقرض •

#### المسادة 8

يمنح الطرفان المتعاقدان الاجازات والترخيصات اللازمة للقيام بالتوريدات ولتقديم الخـــدمات التي ستنجز في اطار هذا الاتفاق •

I ـ ان كل تعديل يدخل على هذا الاتفاق يجب أن يكون موضوع اتفاق كتابي يتم بين الطرفين مقدماً •

2 ـ بالنسبة لتطبيق هذا الاتفاق وفي حالة تعديل تكافؤ الدولار الأمريكي الذهبي الذي يساوى حالياً 1888670 غرام من الذهب الخالص ، تكون المبالغ غير المستعملة من القرض وجميع المبالغ المقيدة في العقود الموقعة في اطار هذا الاتفاق بين الطرفين وأرصدة الحسابات بينهمــــا ، معدلة عند تاريخ تعديل التكافؤ بحيث يستمر معادلها بالدولارات الأمريكية هو نفس المعادل الذي كان يطبق قبل التعديل •

يدخل هذا الاتفاق حــيز التنفيذ مؤقتاً ابتداء من تاريخ التوقيع عليه ونهائياً ابتداء من تاريخ المصادقة عليه من جانب الحكومتين ويستمر نافذا الى أن يتم تحقيق جميع الالتزامات الناتجة منه بالنسبة للطرفين المتعاقدين ٠

وحرر بالجزائر في 21 يوليو ســـنة 1970 في نظيرين أصليين باللغة الفرنسية يجرى العمل بهما على السواء ٠

> عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزير التجارة عیاشی یاکر

عن حكومة الجمهورية الشعبية البلغارية

نائب رئيس مجلس الوزراء

بيتار تنتشيف

مرسوم رقم 70 ـ 161 مؤرخ في 3 رمضان عام 1390 الموافق 2 نوفمبر سنة 1970 يتضمن نشر الاتفاق التجهاري الطويل الأجل الموقع عليه بمدينة الجزائر في 18 جمادي الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الشعبية البلغارية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية ،

ــ وبمقتضى الايرين رقم 65 ــ 182 ورقم 70 ــ 53 المؤرخين في II ربيع الأول عام 1385 الموافق 10 يوليو سينة 1965 و 18 جمادي الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

ـ وبعد الاطلاع على الاتفاق التجارى الطويل الأجل الموقع عليه بالجزائر في 18 جمادي الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية إ والجمهورية الشعبية البلغارية 🦟

يرسم ما يلي :

اللادة الأولى: ينشر فى الجسويدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الاتفاق التجارى الطويل الأجل الموقع عليه بمدينة الجزائر فى 18 جسادى الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 .

اللادة 2: ينشرهذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

وحرر بالجزائر في 3 رمضان عام 1390 الموافق 2 نوفمبر سنة 1970 •

#### هواری بومدین

# اتفساق تجسارى طسويل الأجسل بسين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبيسة و الجمهورية الشعبية البلغارية

ان حكومة الجمهورية الجـــزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الشعبية البلغارية ،

رغبة منهما في توطيد وتنمية العلاقات التجارية بين البلدين على أساس المساواة وللصالح المشترك ،

اتفقتا على ما يلى :

#### المسادة الأولى

#### المسادة 2

تسلم الجمهورية الجـــزائرية الديمقراطية الشعبية الى الجمهورية الشعبية البخمهورية الشعبية البلغارية ال الجمهورية البلغارية الى الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية خلال المدة المتراوحة من أول يناير سنة 1971 الى 31 ديسمبر سنة 1973 ، المنتجات المبينة في القائمتين «أ» و «ب» الملحقتين بهذا الاتفاق •

تتضمن القائمة «أ» الصادرات الجرزائرية الى الجمهرورية الشعبية البلغارية وتتضمن القائمة «ب» الصادرات البلغارية الى الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

يجوز تهيئة وتتميم القائمتين المذكورتين باتفاق مشترك من الطرفين وذلك قبل بداية السنة التعاقدية الموالية .

#### السادة 3

تتعهد كل من الحكومتين بأن تتخذ جميع التدابيو الموافق عليها في قوانينها وانظمتها للقيام باتمام التسليمات المنصوص عليها في هذا الاتفاق ولهذه الغاية تسلم السلطات المختصة

التابعة للحكومتين الاجازات اللازمة لتصدير واستيرادالمنتجات المبينة في الملحق المرفق بهذا الاتفاق •

#### المسادة 4

تشبجع الحكومتان تنمية المبادلات بين البلدين للمنتجات غير المبينة في القائمتين «أ» و «ب» المشار اليهما في المادة 2 من هذا الاتفاق •

تدرس الهيئات المختصة التابعة للحكومتين بروح من التعاون المسائل المتعلقة بمنح الاجازات لاستيراد وتصدير المنتجات المذكورة •

#### المسادة 5

يتخذ الطرفان المتعاقدان جميع التدابير لكى يكون سعير المنتجات المسلمة من قبل أى من الجانبين بمقتضى هذا الاتفاق موضوعاً على أساس الأسعار العالمية •

#### المسادة 6

#### المسادة 7

ان المنتجات التي هي موضوع هذا الاتفاق والصادرة من أصل أحد الطرفين المتعاقدين لا يجوز اعادة تصديرها الى أقطار أخرى الا بترخيص كتابي تمنحه سلفاً السلطات المختصة لبلد التصدير الأصلى •

#### الــادة 8

يتبادل الطرفان المتعاقدان بقدر الامكان ورغبة منهما في تشجيع التنمية المقبلة للعلاقات التجارية بين البلدين ، التسهيلات اللازمة لتنظيم الأسواق السنوية والمعارض التجارية وذلك في نطاق القوانين والانظمة الخاصة بكل منهما .

#### المسادة و

يرخص الطرفان المتعاقدان في استيراد وتصدير الأشياء المبينة أدناه خالصة من الرسوم والضرائب والتكاليف الأخرى من نفس النوع وذلك بشرط احترام القوانين والأنظمة الجارى بها العمل في كل واحد من البلدين:

أ ) عينات البضائع وأدوات الاشبهار اللازمة للبحث عن طلبات البضائع وللاشبهار ،

ب) الأشياء المستوردة بقصد التعــويض في حالة اعادة الأشياء المرجعة ، \*

ج) الأشياء والبضائع المخصصة للأسهواق السنهوية والمعارض الدائمة أو المؤقتة بشرط ألا تعرض هذه الأشهاء أو البضائع للبيع ،

د) التحزيم الذي عليه علامة ، المستورد لأجل تعبثته وكذا التحزيم المحتوى على أشياء مستوردة والذي يجب أن يعاد عند نهاية المدة المتفق عليها .

#### المسادة 10

يجتمع ممثلو الحكومتين بناء على طلب أحد الطرفيين المتعاقدين بالجزائر أو بصوفيا على التوالى وذلك للبحث فى تطبيق هذا الاتفاق أو للاعداد عند الاقتضاء للتوصيات الرامية الى التنمية اللاحقة للعلاقات التجارية بين الجمهورية الجارية الديمقراطية الشميية والجمهورية الشعبية والبلغارية •

#### المسادة 11

#### المسادة 12

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ يوم التوقيع عليه غير أن أحكامه ستطبق من أول يناير سنة 1971 الى 31 ديسمبر سنة 1973 وبعد انقضاء هذا الأجل يكون قابلا للتجديد بطريق

التراضى الضمنى ولفترات جديدة من ثلاثة أعوام ما دام أحد الطرفين المتعاقدين لم يعلن بانتهائه وذلك بواسطة كتاب وبعد سابق اعلام يوجه ستة أشهر قبل انتهاء الفترة المناسبة •

#### المسادة 13

ينتهى العمل بالاتفاق التجـــارى المبرم بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية السعبية والجمهورية الشعبيةالبلغارية في 22 فبراير سنة 1963 بمجـــرد دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ •

وحرر بالجزائر في 21 يوليو سنة 1970 في نظيرين باللغة الفرنسية يجرى العمل بكل منهما •

عن حكومة الجمهورية الشعبية البلغارية الشعبية البلغارية نائب رئيس مجلس الوزراء بيتار تنتشيف

عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزير التجارة عياشي ياكر

الصادرات الجـــزائرية الى بلغاريا القيمة بملايين الدولارات الامريكية المعتبرة كعملة حسابية

1973	1972	1971	المنتجسات
200 • 000 هـــل	150٠000 مــل	150٠000 هکتولتر	الخبور
500	400	300	الحمضيات
300	250	200	العدس
2 • 500	<b>2 · 2</b> 00	<b>2</b> • 000	الشعير
<b>1</b> • 000	900	850	الزيتون
550	500	450	زيت الزيتون
300	250	150	عصير الفواكه
1.100	900	750	معدن الحديد الخام
500		·	الفسفات الخام ( 64 % )
700	600	500	الفلين الخام
600	500	400	مصنوعات من الفلين
		2.000	حديد الزهر
500 · 000 طن	350 · 000 طن	200 · 000 طن	البترول الخام
عود عون <del>حق</del>	<u>0</u> 2 550 ccc		المعدن الخام غير المحتوى عــلى
2 • 000	<b>1.</b> Soo	1.500	حدید والمرکزات منه
2 - 000	1 000		المنتجات من صناعة الحديد
<b>5</b> • 000	5.000		الصلب في شكل سبائك
5.000	300	200	الورق والتحزيمات من ورق
400 800	800 800	800	الكبلات التليفونية
800	800 800	000	الفسفات الممتاز الثلاثي
800			أنواع مختلفة
500	500	500	اواع منسا

تغييه : يجب أن تنفذ الحصص بصفة حتمية على أساس سنوى وتجتمع اللجنة المختلطة كل سنة لاتخاذ التدابير المناسبة القابلة لأن تضمن تنفيذا كاملا للبروتوكولات السنوية والاتفاق التجارى الطويل الأجل في جملته •

	الى الجزائر	البلغسارية	الصادرات	
حسابية	المعتبرة كعملة	ات الامريكية	بملايين الدولار	القيمة

1973	1972	1971	المنتجسات
120٠000 طـــن	100.000 طن	70٠٥٥٥ طن	القمسح
700	600	500	زيت عباد الشمس
150	<b>2</b> 50	400	تغاريز الكروم
200	200	200	سكر العنب
800	600	500	اللوبيا اليابسة
<b>1</b> · 500	I · 200	1.000	منتجات الالبان (ومنها السمن)
800	<b>600</b>	500	النسائج
			خيروط الغرل من القطرن
300	<b>2</b> 50	200	والصناعية
400	400	400	المنتجات الكيماوية
3.000	3.000	3.500	المنتجات من صناعة الحديد
300	<b>2</b> 50	200	المستحضرات الصيدلية
			الاواني الخزفية المصنوعة من
· <b>9</b> 00	700	600	الصينى
50	<b>5</b> 0	50	التبغ في شكل أوراق
			خشب الزان المجفف في الافران
350	250	200	واللوحات منسه
200 • 000	<b>2</b> 00 • 000	150.000	الأسمنت
1.700	<b>1</b> • 600	1.500	التجهيزات والآلات الصناعية
3.200	2.500	2.300	أنواع مختلفة
-			

تنبيه: يجب أن تنفذ الحصص بصفة حتمية على أساس سنوى وتجتمع اللجنه المختلطة كل سنة لاتخاذ التدابير المناسبة القابلة لأن تضمن تنفيذا كاملا للبروتوكو لات السنوية والاتفاق التجارى الطويل الأجل في جملته المناسبة القابلة لأن تضمن تنفيذا كاملا للبروتوكو لات السنوية والاتفاق التجارى الطويل الأجل في جملته

# مراسيم، قرارات، مقررات

# رئاسة مجلس الوزراء

مرسوم رقم 70 ـ 185 مؤرخ فى 25 رمضان عـام 1390 الموافق 24 نوفمبر سنة 1970 يتضمن تحديد شروط توظيف المستشارين التقنيين والكلفين بمهمة وأداء مرتباتهم

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

– بمقتضى الامرين رقم 65 – 182 ورقم 70 – 53 المؤرخين على الموظفين المتعاقدين والمؤقتين في ال في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية م

جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمين القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 136 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القواعد المطبقة على الموظفين المتعاقدين والمؤقتين في الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 137 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن انشاء السلالم المخاصة بمرتبات أسلاك الموظفين وتنظيم مهنهم ،

ـ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 68 ـ 627 المؤرخ فى I رمضان عام 1388 الموافق 21 نوفمبر سنة 1968 والمتعلق پتعيين المستشارين والمستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يكلف المستشارون التقنيون والمكلفون بمهمة ، فى المصالح المركزية للدولة ، بالاستشارات والدراسات التقنية والمهمات والاعمال المستفردة •

اللاة 2: ان وظائف المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة وظائف مؤقتة ...

اللادة 3: يحدد عدد المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة بالنسبة لكل وزارة بموجب مرسوم ٠

اللاة 4: يعين المستشارون التقنيون والمكلفون بمهمة موجب مرسوم ضمن الشروط المحددة في المواد التالية .

اللاة 5: يتم توظيف المستشارين التقنيين والمكلفيين بمهمة من بين المترشحين المبتين لشيروط الشهادات والتأهيلات المطلوبة للدخول في الاسلاك المرتبة على الاقلل في السلم الثالث عشر (13) .

ويجب على المترشحين علاوة على هـــــذا أن يثبتوا تجربة مهنية معترف بها قانونا ومرتبطة بالمهام التي سيقومون بها.

اللادة 6: يستفيد المستشارون التقنيون من المرتب والامتيازات المنوحة لمديري الادارة المركزية .

ويستفيد المكلفون بمهمة من المرتب والامتيازات المنوحة لنواب المديرين بالادارة المركزية .

اللاة 7: يمكن أن تنهى مهام المستشار التقنى أو المكلف بمهمة بدون سابق انذار وبدون تعويض وبنفس الكيفيات التى تم بها تعيينه .

المادة 8: يبقى تعيين المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة في الجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية خاضعا للشروط والكيفيات المنصوص عليها في المرسوم رقم 66 ــ المشروط في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1366 والمشار اليه اعلاه وينتفعون بالمرتب والامتيازات المنصوص عليها في النص المشار اليه اعلاه .

اللاة 9: يمكن خلافاً للمادة 5 أعلاه ، أن يتم تعيين المترشحين المثبتين لتجربة مهنية معترف بها قانوناً ولها عسلاقة مباشرة بالميدان الذي يسند اليهم .:

ويجب أن تكون هذه الخبرة موضـــوع تقرير مفصل متمم البمحكمة الجزائر العاصمة م

بالوثائق المثبتة مثل الاشغال والدراسات والمؤلفات المنجزة او المنشورة من طرف المترشحين.

المادة 10: تلفى جميع الاحكام المخالفة لهذا المرسوم ولاسيما احكام المرسسوم رقم 68 ــ 627 المسؤرخ فى 1 رمضسان عسام 1388 الموافق 21 نوفمبر سنة 1968 والمشار اليه أعلاه ٠

اللاة 11: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

وحرر بالجزائر في 25 رمضان عام 1390 الموافق 24 نوفمبر سنة 1970 •

هواری بومدین

# وزأرة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبسسر سنة 1970 يتضمن انهاء مهسسام المدير العام للمكتب الوطنى لتسويق منتوجات الكسروم والخمور

بموجب مرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 تنهي مهام السيد رمضان بوشبوبة ، المدير العام للمكتب الوطني لتسويق منتوجات الكروم الخمور •

ويسسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه .

# وزارة العسدل

مرسوم مؤرخ في 17 رمضان عام 1390 الموافق 16 نوفمبر سنة 1970 يتضمن تعيين نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 17 رمضان عام 1390 الموافق 16 نوفمبر سنة 1970 يعين السيد صالح رحماني نائب مدير التجهيز ٠

مرسومان مؤرخان في 24 رمضــان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 يتضمنان حركة في سلك القضاء

بموجب مرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 تعين السيدة نجاة ادري زوجة يعله كقاض بمحكمة الجزائر العاصمة •

بموجب مرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 تعين السيدة ذهبية أجو زوجة بركو كقاض بمحكمة الجزائر العاصمة •

# سنة 1970 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية

بموجب مرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 تجنس بالجنسية الجزائرية ضمن شروط المادة 13 من القانون رقم 63 ــ 96 المؤرخ في 27 مارس سنة 1963 والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية الاشخاص الآتية أسماؤهم:

عبد القادر بن أحمد المولود في 17 نوفمبر سنة 1930 بحجوط ( الجزائر ) •

عبد القادر بن أحمد المــولــود في 18 مارس سنة 1930 بوهران وأولاده القصر : رشيدة بنت عبد القادر ، المولودة في 30 يونيو سنة 1956 بوهران ، ناصر بن عبد القادر ، المولود في 26 يونيو سنة 1960 بوهران ، عبد الحميد بن عبد القادر ، المولود في 19 أبريل سنة 1962 بوهران ، ويدعون من الآن فصاعدا : ابن أحمد عبد القادر ، ابن أحمد رشيدة ، ابن أحمد ناصر ، ابن أحمد عبد الحميد •

عبد القادر ولد مزيان المولود في 25٪ ديسمبر سنة 1937 بملرير بلدية عين فكان ( مستغانم ) •

عبد القادر بن محمد المولود في 19 ديسمبر سنة 1946 بمدينة الجزائر •

عبد الرحمن بن محمد المولود في 29 سبتمبر سنة 1947 بدرارية ( الجزائر ) ويدعى من الآن فصاعدا : ابن العياشي عبد الرحمن •

عمر بن حاش حدو مختار المولود سنة 1931 بدوار أوتهامين بني شعبان ( المغرب ) وأولاده القصر : أحمد بن عمر المولود **في 26 مارس سنة 1**954 بعين بنيان الجزائر ، مليكة بنت عمر المولودة في 4 ديسمبر سنة 1955 بعين بنيان ، حدوجة بنت عمر المولودة في 18 مايو سنة 1957 بعين بنيان ،دليلة بنت عمر المولودة في 23 فبراير سنة 1960 بعين بنيان ،جميلة بنت عمر المولودة في 14 فبراير سنة 1961 بعين بنيان ، محمد بن عمر المولود في 1 سبتمبر سنة 1964 بعين بنيان ، عبد الكريم بن عمر المولود في 28 فبراير سنة 1967 بعين بنيسان ( الجزائر ) ويدعى المسمى عمر بن حاش حدو مختار من الآن فصاعدًا: عمر بن الحاج حدو بن مختار ٠

بلعربي عبد القادر المولود في 16 يناير سنة 1905 بسعيدة ٠

بلحاج عبد الرزاق المولود في 28 سبتمبر سنة 1945 بمدينة الجزائر ( الدائرة ١٥ ) ٠

ابن على أحمد المولود في 13 يوليو سنة 1934 بتونس ( تونـــس ) ٠

هرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر | مشيخة قابس ( تونس ) وولداه القاصران : ابن حسامة شمس الدين المولود في 12 مارس سنة 1967 بالبليدة ، ابن حامد حفيظة المولودة في 28 يونيو سنة 1968 بالبليدة ( الجزائر ) ٥٠

شایب بن محمد بن قاسم المولود سنة 1919 بیاوتن فوقانی ( المغرب ) وأولاده القصر : محمد بن شايب المولود في 20 نوفمبر سنة 1949 بالحراش ( الجزائر ) ، يمينة بنت شايب المولودة في 16 سبتمبر سنة 1951 بالحراش ، أحمد بن شايب المولود في 13 يناير سنة 1953 بالحراش ، رشيد بن شايب المولود في 2 مارس 1954 بالحراش ، عمر بن شايب المولود في 10 ديسمبر سنة 1955 بالحراش ، عبد القادر بن شايب المولود في 25 فبراير سنة 1957 بالحراش ، مختار بن شايب المولود في 15 سبتمبر سنة 1959 بالحراش ، بوعلام بن شايب المولود في 10 مارس سنة 1961 بالحراش ، عائشة بنت شايب المولودة في 25 مارس سنة 1963 بالحراش ، اسماعيل بن شايب المولود في 30 ديسمبر سنة 1964 بالحراش ( الجزائر ) •

شريفة بنت محمد ، أرملة ابن دايدة حاج ، المولودة في 3 ديسمبر 1944 بسيدي بلعباس ( وهران ) وتدعى من الآن فصاعدا: دويري شريفة ٠

ضافر نور الدين المولود في 31 مارس سنة 1946 بمدينة الجزائر ٠

السعدي فاروق أحمد المسولود في 8 فبراير سنة 1940 بسدنا على وولده القاصر: فاروق مراد المولود في 2 يوليو سنة 1966 بمدينة الجزائر •

فاسى محمود المولسود في 3 أبريسل سنة 1932 بتبسة (عنابة) •

فاطمة بنت محمد المولودة في 13 ديسمبر سنة 1947 بسيدي بلعباس ( وهران ) وتدعى من الآن فصاعدا : ابن عمر فاطمة ٠٠

غورى غالب المولود في 6 يوليو سنة 1941 بعما (سوريا) وولداه القاصران : غالب ناهد المولودة في 27 فبراير سنة 1967 بمدينة الجزائر ( الدائرة 9 ) ، غالب شهناز المولودة في 25 نوفمبر سنة 1968 بالقبة ( الجزائر ) ٠

قادة بن لحسن المولود في 23 يوليو سنة 1947 بمعسكن ( مستغانم ) ويدعى من الآن فصاعد : لحسن قادة •

كراجو أحمد المولود سنة 1939 بكفر تخاريم ( سوريا ) وابنته القاصرة : كراجو ابتسام المولودة في ١١ سبتمبر سنة 1966 بمدينة الجزائر ( الدائرة 9 ) •

خالدية بنت لحسن المولودة في 26 غشت سنة 1941 بتيارت وتدعى من الآن فصاعدا : صافى خالدية •

مادى على المولود في 18 فبراير سنة 1936 بمدينة الجزائر ع مدنيني محمد المولود سنة ١٩١٦ بصفاقس ( تونس ) ٠

محمد بن عبد الرحمن المولود في 10 يناير سنة 1949 بعين ابن حامد محمد المولود في 15 نوفمبر سنة 1934 بالعوينة / الأربعاء (وعران) ويدعى من الآن فصاعدا : ابن مهدى محمد به

محمد بن مصطفى المولود سنة 1898 بوجدة ( المغرب ) وأولاده القصر : يمينة بنت محمد المولودة فى 4 يونيو سنة 1951 ببجاية ، خديجة بنت محمد المولودة فى 21 سبتمبر سنة 1954 ببجاية ( سطيف ) ويدعون من الآن فصاعدا : محمد محمد ، محمد يمينة ، محمد خديجة •

محمد بن على المولود سنة 1913 بآيت أوزيم اقليم ورززات (المغرب) وأولاده القصر: عمر بن محمد المولود في 22 أبريل سنة 1951 بزمورى ( الجزائر ) ، عتيقة بنت محمد المولودة في 12 أبريل سنة 1953 بزمورى ، على بن محمد المولود في 24 سبتمبر سنة 1955 بزمورى ، الزهراء بنت محمد المولودة في 24 فبراير سنة 1958 بزمورى ، فتيحة بنت محمد المولودة في 2 مايو سنة 1960 بذراع بن خدة (تيزى وزو ) ، حسن بن محمد المولود في 9 المولود في 1962 بذراع بن خدة (تيزى وزو ) ،

محمد بن حميد المولود سنة 1928 بآيت رحمون اقليم مراكش ( المغرب ) وأولاده القصر : حسان بن محمد المولود في 28 مايو سنة 1958 بمدينة الجزائر ، عبد الكريم بن محمد المولود في 16 مايو سنة 1961 بمدينة الجزائر ، نادية بنت محمد المولودة في 30 أبريل سنة 1967 بمدينة الجزائر ، حليمة بنت محمد المولودة في 20 مايو سنة 1969 بمدينة الجزائر ، ويدعون من الآن فصاعدا : أمزوغ محمد ،أمزوغ حسان ، أمزوغ عبد الكريم ، أمزوغ نادية ، أمزوغ حليمة ،

محمد موحه العربى المولود سنة 1915 ببنى وليشيك اقليم الناظور ( المغرب ) وأولاده القصر : محمد حميد المولود فى 31 ديسمبر سنة 1951 بوادى العلائق ( الجزائر ) محمد فتيحة المولودة فى 8 يناير سنة 1953 بوادى العلائق ، محمد غنية المولودة فى 18 ديسمبر سنة 1954 بوادى العلائق (الجزائر) ، محمد مسعودة المولودة فى 20 نوفمبر سنة 1959 بوادى العلائق ، على بن محمد المولود فى 21 ديسمبر سنة 1959 بوادى العلائق ، الجزائر) رابح بن محمد المولود فى 28 أكتوبر سنة 1962 بوادى العلائق ، العلائق (الجزائر) ، خديجة بنت محمد المولودة فى 3 ديسمبر العلائق ، أحمد بن محمد المولود فى 5 مايو سنة 1966 بوادى العلائق ، فضيلة بنت محمد المولودة فى 5 مايو سنة 1966 بوادى العلائق ، فضيلة بنت محمد المولودة فى 5 مايو سنة 1966 بوادى العلائق ، الجزائر ) .

محمد بن سعید المولود سنة 1897 ببنی حسان أقلیم تطوان (المغرب) وأولاده القصر : صلیحة بنت محمد المولودة فی 30 مارس سنة 1950 بعین البرد (وهران) ، حسانی سعید المولود فی 27 سبتمبر سنة 1953 بعین البرد وهران ، محمد بنحسانی محمد المولود فی 10 فبرایر سنة 1957 بعین البرد ، حسانی مصطفی المولود فی 24 یونیو سنة 1968 بعین البرد ، لیلی بنت محمد المولودة فی 27 یولیو سنة 1968 بسیدی بلعباس (وهران) ویدعون من الآن فصاعدا : حسانی محمد ، حسانی صلیحة ، حسانی محمد ، حسانی لیلی •

وزانى محمد بن جيلالى المولسود سنة 1899 بتافلالت للغرب ) وأولاده القصر : وزانى طاهر المولود في 5 سبتمبر

سنة 1950 ببشار ، وزانى جيلالى المولود فى 13 يوليو سنة 1952 ببشار ، وزاني حليمة المولودة فى 12 مايو سنة 1954 ببشار •

وترات محمد المولود سنة 1906 ببنى صاف (تلمسان) وولداه القاصران: وتريت عبد الكريم المولود فى 5 نوفمبر سنة 1953 بعين تموشنت (وهران)، وتريت كامل المولود فى 15 يوليو سنة 1958 ببنى صاف (تلمسسان) •

صحراوی عیساوی المولود سنة 1923 بسیدی عبد اللی (تلمسان) وأولاده القصر: صحراوی عائشة المولودة سنة 1950 بسیدی عبد اللی (تلمسان) ، صحراوی حلیمة المولودة سنة 1950 بسیدی عبد اللی ، محمد ولد عیساوی المولود فی 8 مارس سنة 1954 بسیدی عبد اللی ، یوسف ولد عیساوی المولود فی 12 یولیو سنة 1955 بسیدی عبد اللی ، صحراوی لحسن المولود فی 23 ینایر سنة 1958 بسیدی عبد اللی ، صحراوی حلیمة المولودة فی 2 یونیو سنة 1960 بسیدی عبد اللی ، صحراوی فاطمة المولودة فی 2 یونیو سنة 1960 بسیدی عبد اللی ، عبد اللی ، صحراوی الزهراء المولودة فی 4 أكتوبر سنة 1962 بسیدی عبد اللی ، صحراوی خدیجة المولودة فی 15 مایو سنة 1962 بسیدی عبد اللی ، صحراوی خدیجة المولودة فی 15 مایو سنة 1965 بسیدی عبد اللی ، صحراوی أحمد المولود فی 4 سبتمبر سنة 1965 بسیدی عبد اللی (تلمسان) ،

توريرى محمد المولسود سنة 1904 بسيدى عبد اللي ( تلمسان ) •

زناسنی عمر المولود فی 4 سبتمبر سنة 1948 ببنی صاف ( تلمسان ) •

الزهراء بنت محمد المولودة في 12 فبراير سنة 1945 بالبرج البحرى ( الجزائر ) •

زواردی مهدی المولود سنة 1911 بالقلیعة ( الواحات ) وأولاده القصر : زواردی محمد المولود فی 24 نوفمبر سنة 1952 بالقلیعة ( الواحسات ) زواردی مریم المولودة فی 30 سبتمبر سنة 1954 بالقلیعة ، زواردی عائشة المولودة فی 8 مارس سنة 1956 بالقلیعة ، زواردی سعادة المولودة فی 2 دیسمبر سنة 1958 بالقلیعة ، زواردی زینب المولودة فی 19 دیسمبر سنة 1958 بالقلیعة ، زواردی خیرة المولودة فی 17 دیسمبر سنة 1958 بالقلیعة ، زواردی یحی المولود فی أول نوفمبر مینة 1962 بالقلیعة ، زواردی یحی المولود فی أول نوفمبر سنة 1962 بالقلیعة ، زواردی علی المولود فی 10 یونیو سنة 1964 بالقلیعة ، زواردی سلمی المولود فی 27 سبتمبر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ، زواردی طیب المولود فی 11 فبرایر سنة 1968 بالقلیعة ،

بشاری محمد المولود سنة 1936 بثلاث جبال سیدا لاغیل أومدغار أقلیم الناظور ( المغرب ) وأولاده القصر : بشاری فاطمة المولودة سنة 1957 بصبحة بلدیة بوقادر ( الاصنام ) ، بشاری محمد المولود فی 4 ینایر سنة 1965 بالاصنام ، بشاری

أحمد المولود في 5 ديسمبر سنة 1966 بالاصنام ، بشاري بن شرقى المولود في 5 أبريل سنة 1969 بالاصنــــام •

بشير بن على بن مسعود المولود سنة 1923 بطاطاوين ( تونس ) وأولاده القصر : مسعود بن بشير المولود في عد يناير سنة 1960 بسيدي محمد بن على ( مستغانم ) عائشـــة بنت بشير المولودة في 21 مارس سنة 1962 بسيدي محمد بن على ، أحمد بن بشير المولود في 8 يونيو سنة 1964 بوهران ، محمد بن بشير المولود في 3 سبتمبر سنة 1967 بوهران ، زولة بنت بشير المولودة في 13 أبريل سنة 1970 بوهران •

حامد بن ميمون المولود سنة 1919 بتمان ( المغرب ) وأولاده القصر : ميمون بن حامد المولود في 31 مارس سنة 1951 بسطاويلي الجزائر ، حسين بن حامد المولود في 6 غشت سنة 1952 بسطاويلي ، لويزة بنت حامد المولودة في 16 مايو سنة 1955 بسطاويلي ، الزهراء بنت حامد المولودة في 1 مايو سنة 1957 بسطاويلي ، عبد القادر بن حامد المولود في 12 فبراير سمنة 1960 بسيطاويلي ، يوسيف بن حامد المولود في 2 يوليو سينة 1962 بسطاويلي ، نورة بنت حامد المولودة في 6 فبراير سنة 1965 بسطاويل (الجزائر) .

لاموندي فرانسو بول شارل جوزیف المولود في 21 مارس سنة 1942 في هوى ( ولاية أفلين ) فرنسا ، وابنته القاصرة : لاموندي مريم المولودة في 8 سبتمبر سنة 1968 بمدينة الجزائر ( الدائرة 5 ) ، ويدعى لاموندى فرانسو المذكسور من الآن فصاعدا: لاموندي فيصل •

محمد بن عمر المولود سنة 1901 ببني منقوش الشمال بركان اقليم وجدة ( المغرب ) ، وأولاده القصر : عبد القادر ولد محمد المولود في أول يوليو سنة 1951 بسعيدة ، مغنية بنت محمد المولودة في 27 يوليو سنة 1954 بمعسكر (مستغانم) ويدعون من الآن فصاعدا : ابـن عيسي محمد ، ابــن عيسي عبد القادر ، ابن عيسى مغنية ٠

وجدى محمد المولود في 25 فبراير سنة 1946 بفرنسدة ( تيارت ) •

رحماني فاطمة زوجة قلعي محمد المولودة سنة 1928 ببني صاف (تلمسسان) ٠

# وزارة التجـــارة

قرارات مؤرخة في 8 رمضان عسام 1390 الموافسيق 7 نوفمبر سنة 1970 تتضمن تعديد حصص بعض المنتجسات عنسد الاستيراد

ان وزير التجارة ،

في 11 ربيع الاول عام 5\13 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 | كما يلي :

جمادي الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 63 ـ 188 المؤرخ في 16 مايو سنة 1963 والمتضمن تحديد اطار الحصص لاستيراد السلع ولا سيما المادة 5 منه ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : تتمم القائمة موضوع الملحق الاول من المرسوم رقم 63 – 188 المؤرّخ في 16 مايو سنة 1963 والمشار اليسه أعلاه كما يلي:

• عبر الطباعة - 32.13. B

• حبر لآلات النسخ - Ex 32.13 C

· مابون طبی مابون طبی

Ex 64.06 BIB عوب الاحذية من المواد رقم 39.01 الى 39.05 •

78.15 C II مواد أخرى منزلية وخاصة بالنظافة ، والاقتصاد

المنزلي واجزاؤها ، المصنوعة من الالومنيوم •

A 97.04 \_ أوراق اللعب ومعها اللعب المصنوعة من الورق •

NDA فرراق أخرى للعب الشركات NDA BV

المادة 2: يمكن تنفيذ العقود المبرمة قبل تاريخ نشر علا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، خلال يوم واحد ( I ) ابتداء من هذا النشر كما يجوز قبول البضائع المسحونة أو المرسلة خلال المدة المشار اليها أعلاه ، عند دخولها الى الجزَّائر ، والتاريخ الذي يؤخذ بعين الاعتبار هو تاريخ وثائق الارسال ٠

المادة 3: يكلف مدير المبادلات التجارية ومدير الجمارك، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. •

وحرر بالجزائر في 8 رمضان عام 1390 الموافق 7 نوفمبر سنة 1970 •

#### عياشي ياكر

ان وزير النجارة ،

ـ بمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين في 11 ربيع الاولى عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادي الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

ــ وبمقتضى المرسوم رقم 63 ــ 188 المؤرخ في 16 مايو سنة 1963 والمتضمن تجديد اطار الحصص لاستيراد السلع ولا سيما المادة 5 منه ،

يقرر ما يلي:

للادة الاولى: تعدل القائمة موضوع الملحق الاول من المرسوم – بمقتضى الامرين رقم 65 – 182 ورقم 70 – 53 المؤرخين | رقم 63 – 188 المؤرخ في 16 مايو سنة 1963 والمشار اليه أعلاه

40.08 - عنائح أوراق وأشرطة مقطعة أم لا المصنوعة من المطاط المكبرت غير المقوى وغير المزدوج سواء داخليا أو سطحيا بمواد أخرى •

المادة 2: يمكن تنفيذ العقود المبرمة قبل تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، خلال يومين (2) كاملين من تاريخ هذا النشر كما يجوز قبول البضائع المسحونة أو المرسلة خلال المدة المشار اليها أعلاه عند دخولها الى الجزائر والتاريخ الذي يؤخذ بعيدن الاعتبار هو تاريخ وثائق الارسال •

اللاة 3 : يكلف مدير المبادلات التجارية ومدير الجمارك ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 8 رمضان عام 1390 الموافق 7 نوفمبر سنة 1970 .

#### عياشي ياكر

ان وزير التجارة ،

ب بمقتضى الامرين رقم 65  $_{\odot}$  182 ورقم 70  $_{\odot}$  53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1960 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 63 - 188 المؤرخ فى 16 مايو سنة 1963 والمتضمن تحديد اطار الحصص لاستيراد السلع ولا سيما المادة 5 منه ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: تعدل القائمة موضوع الملحق الاول من المرسوم رقم 63 ــ 188 المؤرخ فى 16 مايو سنة 1963 والمشار اليه أعلاه كما يلى:

• Ex 98.02 - اجزاء من الاقفال المنزلقة

المادة 2: يمكن تنفيذ العقود المبرمة قبل تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية خلال ثمانية (8) أيام كاملة من تاريخ هذا النشر كما يجوز قبول البضائع المسحونة أو المرسلة خلال المدة المشار اليها أعلاه ، عند دخولها الى الجزائر ، والتاريخ الذي يؤخذ بعين الاعتبار هو تاريخ وثائق الارسال •

المادة 3: يكلف مدير المبادلات التجارية ومدير الجمارك ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 8 رمضان عام 1390 الموافق 7 نوفمبر منة 1970 .

# عياشى ياكر

# وزارة الماليسة

مرسوم رقم 70 ـ 181 مسؤرخ فى 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 يتضمن نقل اعتماد فى ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء

ـ بناء على تقرير وزير المالية ،

. ــ وبمقتضى الامرين رقم 65 ــ 182 ورقم 70 ــ 53 المؤرخين فى II ربيع الاول عام 1385 الموافق IO يوليو سنة 1965 و18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 107 المؤرخ فى 22 شــوال عام 1389 الموافق 31 ديسمبر سنة 1969 والمتضمن قانون المالية لسنة 1970 ولا سيما المادة 10 منه ،

ـ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 70 – 5 المؤرخ في 9 ذي المقعدة عام 1389 الموافق 16 يناير سنة 1970 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 69 – 107 المؤرخ في 22 شوال عام 1389 الموافق 31 ديسمبر سننة 1969 والمتضمن قانون المللية لسنة 1970 ء

يرسم ما يلي 🗈

المادة الاولى: يلغى من ميزانية سنة 1970 اعتماد قدره مليونان ومائتان وخمسة آلاف وسبعمائة وثلاثون دينارا ( 20205073 دج ) مقيد في ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي وفي الابواب المبينة في الجدول « أ ، الملحق بهذا المرسوم .

المادة 2: يفتح فى ميزانية سنة 1970 اعتماد قدره مليونان ومائتان وخمسة آلاف وسبعمائة وئيلاثون دينارا ( 20205073 دج ) يقيد فى ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى وفى الابواب المبينة فى الجدول « ب » الملحق بهذا المرسوم ٠

اللدة 3: يكلف وزير المالية ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبن سنة 1970 .

هواری بومدین

#### الجـدول ((1))

الاعتمادات الملغاة ( دج )	العناويسن	رقسم الابسواب
	وزارة الفلاحية والاصلاح الزراعي	
	العنــوان الثالث	
	وسسائل المسسالح	
	القسسم الاول	
	الموظفون ــ مرتبات العمـــل	
	المصالح الخارجية للانتاج النباتي والاحصائيات والارصاد	II _ 3I
130.730	الجوية _ الاجور الرئيسية	
	المسالح الخارجية للانتاج النباتي والاحصائيات والارصاد	12 _ 31
	الجوية _ التعويضات والمنح المختلفة	
70.000	المادة 6: تعويضات الضرر	
<b>5</b> 00 · 000	المصالح الخارجية لقمع الغش ــ الاجور الرئيسية	<b>5</b> 1 - 31
	العنسوان الرابسع	
	التدخلات العمومية	
•	القسيم الثالث النشاط التربسوي والثقافي	
	المناح	oi <b>–</b> 43
	المادة 3: تكملة المنسج للطلبة المهندسين الجزائريين	13
<b>75</b> 0 · 000	المقبولين في مؤسسات التعليم العالى الفلاحي في الخسسارج	
	تعويضات للمتمرنين .	$0^2 - 43$
t .	المادة الاولى: التعويضات المنوحة للمتمرنين في مراكز	
<b>275</b> • 000	النكوين المهنبي الفلاحي	
	المادة 2: تعويضات التمرين لطلبة اتحاد المدارس الكبرى	
10.000	بباریس	
,	المادة 4: منح سندات النقل الى المتمرنيين في مراكيز	
95.000	التكوين المهنى الفلاحي والى المكونين	•
	مكافحة الامراض الحيوانية	22 - 44
<b>TO</b> T : 200	المادة 3: مكافحة الامراض الحيوانية التي تشكل خطرا على المحافظة على الثروة الحيوانية وتنميتها	
125 · 000 100 · 000	المادة 4: تشخيص الامراض المعدية وفحص الجراثيب	
150 • 000	المادة 5: تعويضات مقابل الذبح الاجباري	
	·	
2.205.730	مجموع الاعتمادت الملغاة ا	

# الجسدول ((ب)) رقسم الابواب وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي والمسلاح الزراعي الفندوان الفات الفتوحة ( دج ) العندوان الثالث وسائل المصالح القسسم الاول القسسم الاول المصالح الخارجية للانتاج الحيواني ـ التعويضات والمسح

الاعتمادات المفتوحة ( دج )	العنـاويـن	رقسم الابسواب
13.000	المادة 2: التعويضات ذات الطابع المحلى	
80 • 000	المادة 5: المكافأة التقنية	
	المصالح الخارجية لقمع الفش - التعويضات والمنح المختلفة.	5 <sup>2</sup> - 3 <sup>1</sup>
2.500	المادة 3: التعويضات ذات الطابع المحلي	<b>5</b> 3-
	المصالح الخارجية للشؤون الاجتماعية ـ التعويضات والمنـح	62 <b>_</b> 3 <b>I</b>
	المختلفة	•
4.500	المادة 2: التعويضات ذات الطابع المحلي	
	المصالح الخارجية للفابات وحماية الاراضي واستصلاحها _	71 - 31
I • 000 • 000	الاجور الرئيسية	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المسالح	
	الادارة المركزية _ تسديد النفقات	OI - 34
230 • 000	المادة 5: مصاريف الاستقبالات ومصاريف مختلفة	•
	الادارة المركزية ــ الادوات والاثاث	02 - 34
70 • 000	المادة الاولى: الشراءات	•
160.000	المادة 2: الصيانة والأصلاحات	
•	الادارة المركزية ـ اللوازم	03 - 34
85 • 00 <b>0</b>	المادة الأولى: الاوراق	~
20 • 000	المادة 2: لوازم المكتب	
10.000	اللاة 4: مواد التنظيف الصحية	
	المصالح الخارجية للتوجيه الفلاحي ـ الادوات والاثاث .	$3^2 - 34$
<b>5</b> 0 • 00 <b>0</b>	المادة الاولى: الشـراءات	
	حظيرة السيارات .	9 <sup>1</sup> - 34
	المادة 6: الصيانة والاصلاحات	
<b>2</b> 00 • 000	الفقرة 2 : مديرية الفلاحة الولايات	
	القســم السادس	
	اعانسات التسييسس	
130.730	اعانات التسيير الى المعهد الوطني للبحث الزراعي	41 <b>- 36</b>
• .•	•	
	العنسوان الرابع	
	التدخلات العموميــة	
	القسم الشالث	
	النشاط التربوي والثقافي	
150.000	التعميم الفلاحى	03 - 43
2 • 205 • 730	مجموع الاعتمادات المفتوحة	

# وزارة قدماء المجاهدين

مرسوم مؤرخ في 17 رمضان عام 1390 الموافق 16 نوفمبسر سنة 1970 يتضمن انهاء مهام نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 17 رمضان عام 1390 الموافق 16 نوفمبر سنة 1970 تنهى مهام السيد صالح رحماني بوصقه ، نائب مدير دور أولاد الشهداء وذلك بناء على طلبه • أولاد الشهداء بوزارة قدماء المجاهدين •

# مرسبوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 يتضنمن تعيين نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 يعين السيد فؤاد هنان ، نائب مدير لدور

# كتابة الدولة للمياه

مرسوم رقم 70 ـ 184 مؤرخ في 25 رمضــان عام 1390 الموافق 24 نوفمبر سنة 1970 يتضمن اختصاصات كتابة الدولة

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

به بمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: تكلف كتابة الدولة للمياه بالمراقبة والتصرف واستعمال موارد المياه الطبيعية والمحافظة عليها كما وكيفا

المادة 2: تتولى كتابة الدولة للمياه ضمن الاطار المحدد في المادة الاولى أعلاه ، النشاطات التالية :

- \_ اقامة احصاء لموارد المياه ،
- \_ تحديد توزيعها بين مختلف الاستعمالات ،

دراسة وانجاز وادارة المنشآت الخاصة بالخزن أو التوزيع
 بالنسبة للمياه الفلاحية والمياه المخصصة للمدن والصناعة

اللادة 3: تكلف كتابة الدولة للمياه بدراسة وانجـــاز التجهيزات اللازمة لاستثمار الاراضى المسقية وتقوم لهذا

الغرض ، بجميع الجرود والدراسات والاشغال الخاصة بميدان التربة المفيدة لتقويم حاجيات الاشجار من المياه ولتحديث النباتات الملائمة وانجاز مشاريع الرى •

المادة 4: تتكلف كتابة الدولة للمياه فضلا عن ذلك بالمراقبة التقنية وانجاز تجهيزات المنشآت الاساسية الفلاحية مشل الوسائل الجماعية للتخزين ولمعالجة المنتجات الفلاحية والبنايات والمحال لايواء الحيوانات والغلل .

اللادة 5: تعهد الى كتابة الدولة للمياه نتيجة للاحكام الآنفة الذكر الاختصاصات المتعلقة بالرى والوسائل المتصلة بها التابعة سابقا الى وزارات أخرى لا سيما وزارة الاشغال العمومية والبناء ووزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى •

اللاة 6: توضع الشركات والمؤسسات التى هى تحت وصاية الوزارتين المذكورتين أعلاه ، التى تتبع اختصاصاتها الى كتابة الدولة للمياه ، تحت وصاية كتابة الدولة للمياه .

المادة 7: تلغى جميع الاحكام المخالفة لهذا المرسوم •

اللاة 8: تحدد كيفيات تطبيق هذا المرسوم عند الحاجة بموجب مرسوم .

اللادة 9: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 25 رمضان عام 1390 الموافق 24 نوفمبر سنة 1970 •

هواری بومدین

# قسرارات السسولاة

قرار مؤرخ فى 27 جمادى الشيانية عام 1390 الموافق 29 غشت سنة 1970 صادر عن والى الواحات يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 6 محرم عام 1390 الميوافق 13 مارس سنة 1970 والمتضمن تخصيص عقاد من أملاك الدولة ، كيائن بالأغواط لصالح وزارة التعليم الابتدائى والثانوى

بموجب قرار مؤرخ فى 27 جمادى الثانية عام 1390 الموافق 29 غشت سنة 1970 صادر عن والى الواحات ، يعدل القرار المؤرخ فى 6 محرم عام 1390 الموافق 13 مارس سنة 1970 كما يلى :

« يخصص لصالح وزارة التعليم الابتدائي والثانوي ، عقار تابع لأملاك الدولة كائن بالأغواط لازم لبناء مطعممدرسي » •

والباقى بدون تغيير •

قرار مؤرخ فى 2 رجب عام 1390 الموافق 2 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى الواحاث يتضمن التنازل مجاناً لبلدية رباح دائرة الوادى ، عن محل قصد استعماله كمستودع لسيارات البلسسدية

بموجب قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1390 الموافق 2 سبتمبر سنة 1390 صادر عن والى الواحات ، تم التنازل مجاناً لبلدية رباح ، دائرة الوادى ، عن محل بما في ذلك الارض التابعة له ، مساحتها 17.5 مترا مربعا قصـــد استعمالة كمستــودع لسيارات البلدية .

ويعاد وضع العقار المنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أمالك الدولة ، يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعالم .

قرار مؤرخ في 14 رجب عام 1390 الموافق 14 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى قسنطينة يتضمن التنسازل مجاناً لولاية قسنطينة عن عقار كسائن بقسنطينة نهج بلانش رقم 12 ، ليستعمل معملا للآلات الالكترونية ا ب م (IBM) بقسنطينة

بعوجب قرار مؤرخ فى 14 رجب عسام 1390 الموافق 14 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى قسنطينة ، تم التنازل مجانا لولاية قسنطينة عن عقار كائن بقسنطينة نهج بلانشى رقم 12 ليستعمل معملا للآلات الالكترونية ا ب م (IBM) لمصالح ولاية قسنطينة •

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه ٠٠

قرار مؤرخ في 18 رجب عام 1390 الموافق 18 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى المدية يتفسيمن تخصيص قطعة أرض ومستودع مبنى عليها كائنة بالمدية على الطريق الوطنى المؤدى الى الجزائر العاصمة لصالح وزارة الأشغال العمومية والبناء لاستعماله مستودعا للعتاد

بعوجب قرار مؤرخ في 18 رجب عام 1390 الموافسة 18 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى المدية ، تم تخصيص قطعة أرض ومستودع مبنى عليها كائنة بالمدية على الطريق الوطنى المؤدى الى الجزائر العاصمة ، لصالح وزارة الاشغال العمومية والبناء (مديرية ولاية المدية) قصد استعماله مستودعا للعتاد ٠

وزيادة على ذلك فان العقار المشار اليه مبين بوضوح في دفتر المستملات المرفق بأصل هذا القرار ·

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه٠

قرار مؤرخ فى 24 رجب عام 1390 الموافق 24 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى الواحات يتضمن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة مساحتها 1415 متراً مربعاً لصالح وزارة البريد والمواصلات قصد بناء مكتب للبريد بتوقرت

بموجب قرار مؤرخ في 24 رجب عام 1390 الموافسق 24 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى الواحات ، تم تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة مساحتها 1415 مترا مربعا لصالح وزارة البريد والمواصلات مقابل مبلغ مالى قدره خمسة وعشرون الفا وأربعمائة وسبعون دينارا ((25.470 دچ) وهي القيمة الحقيقية لثمن العقار ، وذلك قصد استعمالها لبناء مركز للبريد والمواصلات بتوقرت .

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه.

قراد مؤدخ فی 24 رجب عام 1390 الموافق 24 سبتمبر سنسة 1970 صادر عن والی تیزی وزو ، یتضمن التنازل مجانآ لبلدیة ذراع بن خدة عن قطعة أرض مساحتها 4 آرات و 10 سنتیارات مأخوذة من طریق السکة الحدیدیة « تیزی وزو ب الثنیة » ، بین النقطتین الکیلومتریتین 42 + 900 و 42 + 210 ، قصد بناء مجموعة مدرسیة ، ومساکن للمعلمین

بموجب قرار مؤرخ فی 24 رجب عام 1390 الموافق 24 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والی تیزی وزو ، تم التنازل مجانا لبلدیة ذراع بن خدة ، عن قطعة أرض مساحتها 4 آرات و 10 سنتیارات ، مأخوذة من طریق السکة الحدیدیة « تیزی وزو ـ الثنیة » بیسن النقطتین الکیلومتریتین 42 + 905 و و 210 + 210 ، قصد بناء مجموعة مدرسیة ومساکن للمعلمین •

وزيادة على ذلك فان القطعة المشار اليها مبينة بوضوح في المخطط المرفق بأصل هذ القرار وفي دفتر المشتملات •

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلام٠٠

قرار مؤرخ في 28 رجب عام 1390 الموافق 28 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى قسنطينة يتضمن الغاء واستبدال القرار المؤرخ في 16 يونيو سنة 1969 والمتضمن تخصيص أرض « ملك للدولة » ، مساحتها هكتاران و 89 آرا ، تابعة للمجموعة رقم 14 الكائنة بعين مليلة ، لصالح وزارة الصحة العمومية ، من أجل بنساء مستشفى

بموجب قرار مؤرخ في 28 رجب عام 1390 الموافسق 28 سبتمبر سنة 1970 صادر عن والى قسنطينة ، تم الغاء القرار المؤرخ في 16 يونيو سنة 1969 والمتضمن تخصيص أرض تابعة لاملاك الدولة وكائنة بعين مليلة لصالح وزارة الصحة العمومية قصد بناء مستشفى ، واستبداله كما يلى :

« تم التنازل بالتخصيص الاولى لصالح المستشفى المدنى لعين مليلة عن المجموعة الريفية رقم 14 Ple من مخطط التجزئة لقرية عين مليلة ، مساحتها 3 عكتارات و 35 آرا و 37 سنتيارا من أجل بناء مستشفى جديد بعين مليلة ،

وزيادة على ذلك فان المجموعة المشار اليها ، مبينة بوضوح في محضر الجلسة الملحق ومحددة بشريط أحمر في المخطط المرفق أيضا بأصل هذا القرار » •

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه ٠

قرار مؤرخ فی 1 شعبان عام 1390 الموافق 1 اکتوبر سنة 1970 صادر عن والی تیزی وزو ، یتضمن التنازل مجانا لبلدیة شعبة العامر ، دائرة برج منایل ، عن قطعة ارض مساحتها هکتاران و 68 آرا و 25 سنتیارا تابعة للقطاع المسیر ذاتیا « العق » قصد بناء ملعب ریاضی

بعوجب قرار مؤرخ فی I شعبان عام 1390 الموافق I أكتوبر سنة 1970 صادر عن والی تیزی وزو ، تم التنازل مجانا لبلدیة شعبة العامر ، دائرة برج منایل ، عن قطعة أرض مساحتها هكتاران و 68 آرا و 25 سنتیارا ، تابعة للقطاع المسیر ذاتیا د الحق ، قصد بناء ملعب ریاضی .

وزيادة على ذلك فان القطعة المشار اليها محددة بشريط وردى في المخطط المرفق بأصل هذا القرار •

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه ٠

قرار مؤرخ فى 9 شعبان عام 1390 الموافق 9 اكتوبر سنسة 1970 صادر عن والى قسنطينة يتضمن تخصيص ارض « ملك للدولة» مساحتها 6000 متر مربع كائنة بالقل ، لوزارة الداخلية ( مديرية الحماية المدنية والنجدة لولاية قسنطينة ) من أجسل انشاء مركز للنجدة والحماية المدنية بالقل

بموجب قرار مؤرخ في 9 شعبان عام 1390 الموافق 9 أكتوبر سنة 1390 صادر عن والى قسنطينة ، تم تخصيص أرض من أملاك الدولة ، مساحتها 6000 متر مربع كائنة بالقل ، لوزارة الداخلية ( مديرية الحماية المدنية والنجدة لولاية قسنطينة ) قصد استعمالها لبناء مركز للنجدة والحماية المدنية بالقل •

ويعاد وضع العقار المنوح بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه •

## اعلانات وبلاغات

#### البنسك المركسزى الجزائرى

جــداول الحالة الشهرية لشهور غشت وسبتمبـــر واكتــوبر سنــة 1970 حدول الحـالة الشهرية لغـاية 31 غشت سنة 1970

	الأصــــول:
<b>1.0</b> 13.353.009,46	الرصيد من الذهب: « المستحدد المستحد المستحدد ال
<b>3</b> 94 • 776 • 751 , 31	الأموال الموجودة في الخارج · · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
<b>39 ·</b> 306 <b>·</b> 634,45	أوراق مالية ونقود أجنبية:
<b>2</b> 0 • 426 • 323,36	اتفاقات الدفع الدولية:
<b>15</b> 4 • 406 • 552,18	السلف الدائمة للدولة: (اكتتاب المؤسسات المالية الدولية) (١) ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
<b>6</b> 9·624·077,93	أموال بشكل حقوق السحب الخاصة : مستناسلات المعاصة المعاصدة المستعادة المستعاد
3.121.728,32	قطم نقدية معدنية صغيرة أستعيرة أستناه المستعدد المستعدد المستعدد المستعدد المستعدد المستعدد المستعدد المستعدد
<b>3</b> ·140·932·763,35	الحسابات الجارية البريدية : ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
40.000.000,00	دين على الدولة (القانون رقم ٦٢-١٥٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢) ١٠٠٠٠٠٠
	الدين الناتج من تحويل الاصدار ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
32.000.000.00	سلف الى الدولة محولة مقابل الأصدار (٢) ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
<b>7</b> 12 · 592 · 447,34	منندات مخصومة :
I • 000 • 000,00	سلف على أذونَّات الخزينة لاجل من 5 أيام الى 30 يوماً ٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
	(۱) القانون رقم ٦٣ ـ ٣٨٤ المؤرخ في ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٦٣ ٠ (٢) الاتفاقيات المبرمة مع بنك الجزائر :
12.000.000.00	ــ في ٥ أبريل سنة ١٩٤٨ المصدقة بقانون ١٢ / ١ / ١٩٤٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
20 * 000 * 000,00	ـ فى ٢ أكتوبر سنة ١٩٦١ المصدقة بمرسوم ٢/٢/٢/١٩٦٢ ···········

	Samuel	حسابات التحصيل:
	<b>5</b> ·763·593,72	- في الجزائر: • 5.763.593,72 המינים היים היים היים היים היים היים היים
	<b>28</b> • 563 • 140, <b>25</b> 62 • 411 • 887,37 994 • 828 • 048,67	اصول ثابتة (خالص الاستهلاك ) : ••••••••••••••••••••••••••••••••••
	6.713.106.957,17	
*.*		<del>قەــــو</del> م :
•	4 · 601 · 614 · 960,00 178 · 060 · 074,36	أوراق مصرفية قيد التداول: مسمون مستسسست مستسسب مستسسب مستسسم مستسه     الخزينة العمومية:
	358 • 481 • 254,08	صارف ومؤسسات مالية أجنبية 135.012.488,97 مصارف ومؤسسات مالية جزائرية 142.415.170,43 كالله عنابات اخرىي 81.053.594,68 مسابات أخرىي
	146.077.003,26 40.000.000,00 50.000.000,00 5.260.276,31 118.619.174,96 1.214.994.214.74	- اتفاقات الدفع الدولية
	6.713.106.957,71	
· ************************************	سل الکتابات سافظ مصطفای	المح
		<del>70</del>

# جدول الحالة الشهرية لغاية 30 سبتمبر سنة 1970

1.013.353.009,46	الرصيد من الذهب: ١٠٠٠-١٠٠٠ من من من الذهب المنظمة المن المنظمة
474 • 859 • 241 .19	الأموال الموجودة في الخارج : ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
37 • 478 • 875,74	أوراق مالية ونقود أجنبية : ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
22 • 569 • 843,20	اتفاقات الدفع الدولية: ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
154 • 406 • 552,18	السلف الدائمة للدولة (اكتتاب المؤسسات المالية الدولية ) (١)
69 • 633 • 512,65	أموال بشكل حقوق السحب الخاصة
2 • 357 • 602,89	قطع نقدية معدنية صغيرة : ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
3·166·110·473·47	الحسابات الجارية البريدية : -٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
40.000.000,00	دين على الدولة (القانون رقم ٦٣-١٥٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢)
	الدين الناتج من تحويل الاصدار ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠

<sup>(</sup>۱) القانون رقم ٦٣ ـ ٣٨٤ المؤرخ في ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٦٣ .

32 • 000 • 000,00	سلف الى الدولة محولة مقابل الاصدار (٢) وماء الماء الما
<b>7</b> 19·612·378,96	سندات مخصومة: وورورو و و و و و و و و و و و و و و و و
17.100.000,00	سلف على أذونات الخزينة لاجل من 5 أيام الى 30 يوما ﴿ عَمَامَاهُ الْمُعَامِنَهُ الْمُعَامِنَهُ الْمُعَامِنَةُ الْمُعَامِعُ الْمُعَامِعُ الْمُعَامِعُ الْمُعَامِعُ الْمُعَامِعُ الْمُعَامِعُ الْمُعَامِعُ الْمُعَامِعُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّاعِقُ اللَّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّ
	حسابات التحصيل:
<b>5</b> • 52 <b>5</b> • 808,45	_ في الجزائر: « « « « « « « « « « « « « « « « « « «
0 0 0 710	ے دی انبرد ۱۱ جنبیہ
28.573.641,27	اصول ثابتة (خالص الاستهلاك): ه٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
62-411-887,37	المساهمات والتوظيفات المالية : ﴿ وَمُعَامِدُونَ مِنْ مُعَامِدُونَ مُعَامِدُونَ وَمُعَامِدُونَ وَمُعَامِدُونَ و
1.021.535.825,09	حسابات أخسري و ووورو وورو وورو وورو وورو والانوان و والانوان و والانوان و و و و و و و و و و و و و و و و و
6 • 867 • 618 • 651,92	
	الخصيصة وم:
4.602.277.740,00	_ أوراق مصرفية قيد التداول ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
336 • 730 • 995,20	- الخزينة العمومية: العمومية:
	( _ مصارف ومؤسسات مالية أجنبية   133.256.483.66
<b>37</b> 3•123•981,95	حسابات دائنة :
	81·294·964·65
135 • 373 • 620,22	ـ اتفاقات الدفع الدولية
40.000.000,00	
50 • 000 • 000,00	- احتياطات أساسية و و و و و و و و و و و و و و و و
5·260·276,31	ـ احتياطات أخسري وو ووووووووووووووووووووووووووووووووو
<b>1</b> 18•619•174,96	Arteri e elektriket eige egent e resterbitetet is sterre egenetet et e reteriore egenetet e e e e e e e e
1 • 206 • 232 • 863,28	_ حسابات أخرى : درورورورورورورورورورورورورورورورورورورو
6.867.618.651,92	يجسوع الخصسوم
	مطابق لأص
افظ	ر الله الله الله الله الله الله الله الل
	الصغير
•	
	(٢) الاتفاقيات المبرمة مع بنك الجزائر ؟
<b>20000</b> 000.00	
20 · 000 · 000,00 12 · 000 · 000,00	_ في ٢٥ ابريل سنة ١٩٤٨ المصدقة بقانون ١٩٢١/١/١٩٤٩ منتون ١٩٤٩ منتون ١٩٤٩ منتون
12 000 000,00	ــ في ٢ أكتوبر سنة ١٩٦١ المصدقة بسرسوم ٢/٢/٢/٢ من ١٩٦٢ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
32 • 000 • 000,00	
;	A DE CONTRACTOR
	جدول الحالة الشهرية لغاية 31 أكتوبر سنة 1970
	لا <b>مــــول :</b>
	• •

1.013.353.009,46		الرصيد من الذهب: ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
507 • 238 • 802,08	fere e a a a area area a a a area area a	الأموال الموجودة فى الحارج : ٠٠٠٠٠٠
47 • 383 • 976,79		اوراق مالية ونقود أجنبية :
40.745.260,29		اتفاقات الدفع الدولية: المستعان

154 • 406 • 552,18	السلف الدائمة للدولة (اكتتاب المؤسسات المالية الدولية ) (١)
69 • 642 • 641 ,27	أموال بشكل حقوق السحب الخاصة ٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
2 • 166 • 669,08	قطع نقدية معدنية صغيرة: ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
<b>3</b> ·220·532·755,10	الحسابات الجارية البريدية : ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
40 • 000 • 000,00	دين على الدولة (القانون رقم ٦٢-١٥٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢) ١٠٠٠٠٠٠
	الدين الناتج من تحويل الاصدار ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
32 • 000 • 000,00	سلف الى الدولة محولة مقابل الاصدار (٢) معانا المعانات المعاناة المعانات ال
644 • 671 • 860,35	سنندات مخصومة: :
110.000.000,00	سلف على أذونات الخزينة لأجل من ٥ أيام الى ٣٠ يوما ٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
<u> </u>	حسابات التحصيل:
7.105.393,52	_ في الجزائر:
	ـ في البلاد الاجنبية : مستعدمه مناه معاده المعاده الاجنبية : مستعدمه مناه مناه المعاده الاجنبية . مستعدمه المعادم الم
	7.105.393,52
<b>28</b> • 89 <b>1</b> • <b>176</b> ,06	أصول ثابتة (خالص الاستهلاك): وتحتحظه والمعتمون
62•411•887,37	المساهمات والتوظيفات المالية : مدودة من مناه والمناه والمناه والمناه والتوظيفات والمستعمد والمناه والم
1.019.694.416,28	حسابات أخرى: مرد مروره ورورو وروروه وروروه والمناه وا
7.000.244.399,83	محمدوع الأصول
•	الخصــــوم :
4.638.303.020,00	- أوراق مصرفية قيد التداول: محمد معمد المعاملة المعامد المعام
350.626.912,31	- الحزينة العمومية:
	( ـ مصارف ومؤسسات مالية اجنبية   133-827-892,15
367·356·663,27	حسابات دائنة : { ــ مصارف ومؤسسات مالية جزائرية ١૩4٠922٠432,٥١ }
	( _ حسابات آخری :۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰
	367 • 356 • 663,27
130.691.647,02	م اتفاقات الدفع الدولية «معامات معامات معامات معامات معام معام مع
40 • 000 • 000,00	ح رأسيمـــــال وووواوزه واحتجه وزه وروه و و وروزه و و و و و و و و و و و و و و و و و و
50 • 000 • 000,00	<ul> <li>احتیاطات اساسیة معده معرفه معرفی و در در</li></ul>
5 • 260 • 276,31	<ul> <li>احتیاطات أخبری در دورد دورد دورد و دورو و دورود و دورود و دورو و دورود و دورود و دورود دورود و د</li></ul>
118-619-174,96	<b>ـ مخصصات</b>
<b>1</b> • 299 • 386 • 705,96	ــ حسابات أخرى · · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
7.000.244.399,83	يجمسوع الخصسوم
سل الكتابات	<del>- ·</del>
افظ	
ِ مصطفای	<u> </u>
	(I) القانون رقم 63 ـ 384 المؤرخ في 24 سبتمبر سنة 1963 ·
	(٢) الاتفاقيات المبرمة مع بنك الجزائر :
12.000.000,00	ـ في ٥ أبريل سنة ١٩٤٨ المصدقة بقانون ١٢ / ١ / ١٩٤٩ ············
20 • 000 • 000,00	حافی ۲ أکتوبر سنة ۱۹۳۱ المصدقة بمرسوم ۱۹۳۲/۲/۳ ۱۹۳۳۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰۰
32 • 000 • 000,00	